

اتجاهات تفضيل التامين التجاري و الاسلامي دراسة استطلاعية لعينة من مواطني مدينة اربيل للعام 2021

ID No. 829

(PP 123 - 144)

<https://doi.org/10.21271/zjhs.27.SpA.8>

أمين محمد سعيد محمد الادريس
كلية الادرة والاقتصاد، جامعة صلاح الدين-أربيل
Awatsabasedeeq@gmail.com

تاوات صباح صديق عثمان
كلية الادرة والاقتصاد، جامعة صلاح الدين-أربيل
Amen.alidressi@su.edu.krd

الاستلام: 2023/01/02

القبول: 2023/02/09

النشر: 2023/10/15

المستخلص

أصبح البحث في مجال التامين الاسلامي ضرورة يجد ر القيام بها للإجابة عن اسئلة عديدة تدور في أذهان الباحثين، سيما وأن حياة الأفراد قد أصبحت أكثر تعقيداً، وغدت الأسر تحتاج الى ضمانات ضد المخاطر المتنوعة، كما أن المنشآت الاقتصادية أخذت تتحرى الوسائل الكفيلة لضمان استمراريتها، وعودتها الى حالها قبل وقوع الخطر. ومن هنا جاء هذا البحث ليكشف واقع الوعي بالتامين التجاري والاسلامي. من خلال توزيع استمارة استبانة على عينه من (423) مواطن في مدينة اربيل، استرد منها كاستمارة صالحه (400) استمارة. توصل الباحث الى جملة استنتاجات لعل أهمها: ان (70%) من عينة البحث قد سمعوا أو قرأوا عن التامين التجاري، وأن 70.5% من هؤلاء قد كان فهمهم للتامين التجاري بالصورة ذاتها التي بينتها الباحثة، في حين انخفضت نسبة من سمعوا أو قرأوا عن التامين الاسلامي الى 51.3%. وأن شركات التامين التجاري قد كان دورها الاعلامي ضعيف في التعريف بالتامين التجاري، اذ لم تزد نسبة من تعرفوا على التامين التجاري من خلالها عن 4%، وأن نسبة التشكيك من قبل المواطنين بكون التامين الاسلامي حلال شرعاً بلغت 62.15%، وهذا انعكس بنتيجة مفادها أن مواطني مدينة اربيل ليس لديهم تفضيل ونسبة اتفاق (59.09%) و(57.82%) للتأمينين التجاري والاسلامي، وعلى التوالي.

الكلمات المفتاحية: التامين التعاوني الاسلامي، التامين التجاري، اقساط التامين، انواع التامين، شركات التامين التكافلي.

بسم الله الرحمن الرحيم

اصبحت الخدمة التامينية احدي الخدمات التي لاغنى عنها في ظل الحياة المعاصرة، وبخاصة في ظل ازدياد معدلات النمو السكاني، واتساع المدن، وامتداد شبكات النقل والطرق و المواصلات، وتعدد الأنشطة الاقتصادية والنمو الصناعي الهائل، وارتفاع مستوى الوعي بمخاطر الحياة، وضرورة التصدي لها بدلا من الهروب منها بداعي ترك الامور على غاربه. فكل تفاصيل الحياة لدى المجتمع المتقدم اصبحت مخطط لها ابتداء من تكون الاسرة، وتنظيم عدد الاولاد، وميزانية الاسرة، وتأمين مستقبل الاسرة والمستوى التعليمي والصحي للأولاد في حال حياة رب الأسرة او بعد وفاته. كذلك فأن وسائط النقل التي تستقل والمسكن التي يؤوى اليها اصبح لاغنى عن تأمينها من المخاطر المحتملة. ويبدو للباحثين ومن خلال استشرافهما لطبيعة مجتمع مدينة اربيل، ضعف الوعي التاميني لدى غالبية أفرادها، وإغلاق الأبواب أمام البحث في مضمونه لدى الطبقة الأكثر وعياً بداعي حرمة، دون بذل الجهد لمعرفة البديل الشرعي له. ومن هنا بدا للباحثين ضرورة طرح العديد من التساؤلات في هذا المجال المهم على عينة من مجتمع مدينة اربيل، للوصول الى نتائج موثوق بها، ومن ثم محاولة استكشاف مدى الوعي بالأسلوب البديل، وهو التامين الاسلامي، والاساليب المتباينة التي يمكن اقتراحها لإنشاء شركات للتامين الاسلامي في مدينة اربيل.

أ_مشكلة البحث

رغم التطور الهائل لنشاط التامين التجاري في مختلف دول العالم المتقدم وحتى النامي نجد ضالة نشاط التامين التجاري في اقليم كوردستان يعززه عزوف من قبل المواطنين عن هذا النوع من التامين، وضعف الوعي ببديل التامين التجاري وهو التامين الاسلامي

تمثل مشكلة البحث بما يلي:

- 1_ عدم وضوح الأبعاد المختلفة لظاهرة التأمين التجاري التقليدي وسبب عدم قبولها في الاقتصاد الإسلامي بالرغم من العمل به في دول العالم المتقدم والنامي.
- 2_ غموض كيفية التصرف الشرعي الحلال مقابل ظاهرة التأمين التجاري التقليدي وكيفية مواجهتها وتصحيح مساراتها غير الشرعية.
- 3_ غموض الأحكام والأبعاد المختلفة للتأمين الإسلامي، وكيفية مساراتها بغية الاستفادة منها لتحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية التي تصبوا الاقتصاد الإسلامي تحقيقها في المجتمعات الإسلامية المختلفة.
- 4_ غموض السبل والاجراءات الضرورية لانشاء تأمين اسلامي مقبول في اقليم كردستان العراق.

ب_ اهمية البحث

- 1_ تتأتى من المستوى المتقدم الذي بلغته شركات التأمين الإسلامي بنوعيتها التعاوني والتكافلي في العديد من دول العالم وشحة الدراسات الأكاديمية على نطاق اقليم كردستان العراق التي تمهد لقيام مثل هذه الشركات.
- 2_ فيما لو نجحت هذه الدراسة في التأطير لقيام شركات للتأمين الإسلامي في الاقليم فأن هذا سيمهد السبيل لبناء خبرة متراكمه في هذا النشاط الخدمي الهام ، كما سيساهم في جذب الكثير من الاستثمارات للإقليم والتي تتردى بسبب عدم وجود شركات التأمين الإسلامي في الاقليم .
- 3_ تشجيع العديد من المستثمرين المترددين للاستثمار داخل الاقليم حينما يحصل لديهم الاطمئنان بوجود شركات اسلامية للتأمين.
- 4_ جذب نخبة من الزبائن المحتملين من التجار والصناعيين فضلا عن اصحاب الدور والشقق السكنية، حينما يجدون ان هناك شركات تأمين اسلاميه تعوضهم عن خسائر محتمله كبيره عن طريق دفع اقساط مناسبة ومريحه.
- 5_ توفير فرص عمل للشباب في هذه الشركات الجديدة.
- 6_ مصدر مالي مهم لموازنة حكومة الاقليم من خلال الرسومات التي تأتيها من هذه الشركات.

ج_ أهداف البحث

وتشتمل على الآتي:

- 1_ استكشاف مدى قدرة الاعلام والاعلام التأميني التعريف بالتأمين التجاري والإسلامي.
- 2_ لاتحديد اتجاهات تفضيل المواطنين للتأمين التجاري في مدينة أربيل.
- 3_ التعرف على اتجاهات تفضيل المواطنين للتأمين الإسلامي في مدينة أربيل.

د_ فرضيات البحث

- 1_ لا يعد التأمين التجاري خيارا مفضلا لمواطني مدينة أربيل للتأمين على ممتلكاتهم.
- 2_ يعد التأمين الإسلامي خيارا مفضلا لدى مواطني مدينة أربيل للتأمين على ممتلكاتهم.
- 3_ هناك قصور في وسائل الاعلام المتاحة في التعريف بالتأمين الإسلامي.

ح_ اسئلة البحث

- 1_ مدى قدرة الاعلام و الاعلام التأميني التعريف بالتأمين التجاري والإسلامي؟
- 2_ ماهي اتجاهات تفضيل المواطنين للتأمين التجاري في مدينة أربيل؟
- 3_ ماهي اتجاهات تفضيل المواطنين للتأمين الإسلامي في مدينة أربيل؟

اولا: التأمين التجاري، مفهومه، أنواعه، خصائصه

ستتضمن هذه الفقرة خلفية تاريخية لنشوء التأمين التجاري، ومفهوم التأمين، وانواعه وخصائصه وحكمه الشرعي بما يمثله كعقد من العقود المدنية.

1_ خلفية تاريخية لنشوء التأمين التجاري

تعددت المصادر والافكار في بدايات نشوء فكرة التأمين، اذ رأى فريق من الباحثين ان بدايات التأمين قد نشأت لدى قدماء المصريين وكذلك الرومان، اذ نشأت بفعل الحاجة لتسديد نفقات تجهيز الجنائز ونقلها مقابل تسديد كل فرد مبلغاً ضئيلاً من المال بشكل دوري. وقد كان للعرب في تجارتهم الشتوية و الصيفية التي أشارت اليها سورة قريش دورا في خلق ضرورة لتعويض من يفقد شيئاً من ماله أثناء الرحلة لأي سبب كان، مبالغ تتجمع لدى جمعيه التجار هذه من أرباح التجارة (عطية، 2002، ص5).

وقد كان للحضارة الصينية التي نشأت وبرزت في الشرق قبل خمسة آلاف عام دور في خلق نوع من التأمين على مساكنهم العائمة على المياه والتي تكون عرضة للغرق عادة . ويعود للملك البابلي حمورابي قصب السبق في تدوين افكار هامة في موضوع التأمين في ذلك العصر الزاهر (صالح، 1987، ص65). ففي العام 2250 ق.م. تحدثت نصوص في مسلة حمورابي الشهيرة حول القرض البحري، حيث استفاد الفينيقيون من صيغة هذا العقد في تأمين تجارتهم البحرية بعد تطويره، فضلاً عن الهنود و الرومان و لقد برز التأمين البحري كعقد و نظام مستقل عن القرض البحري في القرن الرابع عشر مع انتشار التجارة البحرية بين المدن الإيطالية وبلاد البحر الأبيض المتوسط حيث كان مالكو البضائع يقومون بتسديد أقساط محددة عن القيام بتأمين بضائعهم مقابل الحصول على تعويض عنها عند حلول الأخطار.(الجميل، 2014، ص134/133). وفي العام 1435م صدرت مراسيم برشلونة والتي كان لها الفضل في تقنين عقد التأمين البحري لينتقل بعدها الى بريطانيا، وأخذت صيغته بالتطور الى ان نضج بصورة قانون التأمين البحري البريطاني عام 1601م. اصدر بعدها لويس الرابع عشر عام 1681م أمراً ملزماً خاصاً بالتجارة باسم (أمر البحرية)، ليكون التشريع الذي اعتمد عليه المشرع الفرنسي في أحكام التأمين البحري و ذلك في العام 1807م(السُّهُوري، 1964، ص1096). ولقد ظهرت جماعة اللويدز البريطانيين عام 1688م التي اسهمت على نحو فاعل في تطوير عقود التأمين البحري. أما الانواع الاخرى من التأمين التي نشأت بعد التأمين البحري . فنشير هنا الى التأمين من الحريق عام 1666م، الذي كانت ولادته أثر حريق مساكن لندن في ذلك العام، ثم امتد الى سائر اوربا والولايات المتحدة الأمريكية عام 1717م. اما التأمين على الحياة فكانت بداياته من القرن 15 الميلادي، حيث تعرض في حينها الى موجة من النقد على اعتبار ان حياة البشر تسمو عن موضوع المقامرة، ظهر بعدها النظام التوتيني (عام 1652م) من التأمين على الحياة يشترك فيه مجموعة من الاشخاص بدفع مبالغ معينة، واذ مات احدهم آل ما دفعه الى الاشخاص الآخرين المشتركين معه، كما ظهر نظام آخر بعكس النظام التوتيني اذ تؤول المبالغ التي ساهم بها الجميع الى عائلة المتوفي . ثم ازدهرت شركات التأمين على الحياة من سائر الدول الاوربية ابان القرن التاسع عشر(السُّهُوري، 1964، ص1079).

2_ مفهوم التأمين

لقد تعددت التعاريف التي تناولت موضوع التأمين من الناحية الاصطلاحية، اذ يمكن تعريفه اصطلاحاً بأنه نظام تعاوني يؤدي إلى تفتيت أجزاء المخاطر والمصائب وتوزيعها على مجموع المستأمنين عن طريق التعويض الذي يدفع للمصاب من المال المجموع من حصيلة أقساطهم بدلا من أن يبقى الضرر على عاتق المصاب وحده (خالد، 2019، ص3).

تعريف التأمين من وجهة النظر الاقتصادية: اداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كافٍ من الوحدات المتعرضة للخطر نفسه(كالسيارة والمنزل والمستودع...إلخ) ذلك ان الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية، ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيبٍ منسوب إلى ذلك الخطر (القرني، 2002، ص5).

اما التأمين التجاري: فهو الذي يقوم على اساس تجاري بهدف الربح، وتقوم به شركات مساهمة، و هيئات التأمين بالاكنتاب، أي يتم حساب قسط التأمين، بحيث يغطي الخطر المؤمن منه إلى جانب نسبة إضافية لتغطية الأعباء الإدارية ونسبة الربح التي تهدف إليها هذه الهيئات. (سيد علي، 2015، ص17). وفي عقد التأمين التجاري يكون المؤمن شخصاً طبعياً أو معنوياً يهدف الى تحقيق الربح، كما في شركات التأمين (حسني، 1978، ص12). اذ يلاحظ أن العلاقة بين المؤمن والمؤمن له تخلو من معنى التعاون والتبرع، وتأخذ الصفة التجارية التي بيد و منها عنصر الربح و الخسارة واضحاً، ولكون أحد الطرفين في هذا العقد يعد رابحاً والأخر خاسراً سمي تأميناً تجارياً (ملحم، 2010، ص10).

3_ انواع التأمين التقليدي المرفوض من قبل الاقتصاد الاسلامي: لقد كان للتغيرات المتسارعة التي أفرزتها المدنية اثرا ملموساً في خلق مخاطر جديدة لم تكن في حسابات البشر، فضلاً عن ازدياد وتنوع حاجات الانسان بغية تغطية مختلف المخاطر، مما أفرز الحاجة الى وجود انواع جديدة من التأمين تتحمل شركات التأمين أعباء طرحها كمنتجات تأمينية جديدة. ومن هنا ظهرت محاولات لتقسيم تلك الأنواع الى الآتي (زيدان، 2013، ص243).

أ_ التأمين على الاشخاص: هذا النوع من التأمين يكون موجهاً ضد الأخطار المتنوعة التي تصيب الانسان، فهناك خطر الإصابة بحوادث العمل التي يزيد احتمالها، وبالتالي قسطها المدفوع باختلاف المهن والحرف التي يزاولها الفرد، وهناك خطر التعرض للأمراض والبطالة، أو الهرم و الشيخوخة، او التأمين على الحياة، حيث يحصل ورثة المستفيد على مبلغ التأمين في حالة وفاة قريبهم الذي آمن على حياته لصالحهم .

ب_ التأمین علی الممتلكات : هذا النوع من التأمین يكون موجها لتغطية الأخطار التي تتعرض لها ممتلكات أفراد المجتمع ، كالتأمین علی المساكن والمحللات التجارية من خطري الحريق والسرقة، والتأمین الزراعي علی المحاصيل الزراعية وعلی المواشي والدواجن، والتأمین البحري.

ت_ التأمین علی المسؤولية المدنية: هذا النوع من التأمین يكون علی الأخطار التي تترتب علی المؤمن له تجاه اشخاص آخرين يتحمل المسؤولية المدنية تجاههم، مثل تأمین المسؤولية المدنية لأصحاب وسائط النقل من سيارات و طائرات وسفن واصحاب الدور العامة (زيدان، 2013، ص243).

4_ خصائص التأمین التجاري التقليدي المرفوض من قبل الاقتصاد الاسلامي

يمكن اجمالها بالآتي:

أ_ انه عقد رضائي: اي لا يتم العقد دون رضا الطرفين ، أذ يكفي لإبرامه ايجاب من أحد الطرفين ، وقبول من الآخر (عليان، 1996، ص60). ويتم تدوين العقد وشروطه وماذا يغطي عقد التأمین من اخطار، وماهي الاستثناءات من العقد. كأن ينص في وثيقة التأمین أن من الاستثناءات علی وثيقة التأمین علی المحل التجاري موضوع التأمین حالة السرقة بسبب حوادث الاضطرابات والشغب (فايد، 2010، ص 45).

ب_ التأمین التجاري عقد ملزم: أي أنه عقد ملزم لطرفي العقد المؤمن له والمؤمن (أي شركة التأمین) وهناك جانبان مهمان في العقد وهو مبلغ القسط، ووقته بالنسبة للمؤمن له، ومقدار التعويض ، ووقته الذي تدفعه شركة التأمین. إلا أن هذين الالتزامين غير متكافئين. فبالنسبة للمؤمن له فإنه ملزم بدفع مبلغ القسط المحدد في العقد، وفي وقت محدد معروف . أما التزام المؤمن (شركة التأمین) فهو احتمالي في وقته، وفي مقداره معاً. فقد يقع الحادث فتدفع شركة التأمین مبلغ التعويض، وقد يقع الضرر في جزء من الممتلكات فتدفع شركة التأمین جزء من مبلغ التعويض ، حسب حالة الضرر ومقداره، وقد لا يقع الخطر أساساً (ثيان، 1993، ص91_92).

ت_ التأمین عقد معاوضة: يرى علماء القانون أن عقد التأمین عقد معاوضة، فكل طرفي العقد المؤمن و المؤمن له (شركة التأمین) قد أعطى شيئاً، بشرط أن يأخذ ما يقابله. فالمؤمن له يلتزم بدفع أقساط التأمین في مواعيدها المعلومة، أما المؤمن (شركة التأمین) فيلتزم بدفع مبلغ التأمین المتفق عليه كتعويض عند وقوع الحادث. أي ان هذا العقد عقد بيع وشراء، و لا تحل بصفة العقد احتمال وقوع الضرر و سدد الأقساط التأمينية مقابله (ثيان، 1993، ص92).

ث_ التأمین التجاري عقد إذعان: عقد التأمین المبرم بين شركة التأمین والمؤمن لهم هو عقد إذعان، أي ليس للمؤمن لهم أي حيلة سوى القبول بشروط العقد مهما كانت مجحفة بحق المؤمن لهم، ودون أي اعتراض. وعلی هذا نرى ان بعض الدول قد تدخلت من أجل الحد من هذا الاجحاف. إلا أن لشركات التأمین هذه مركز مالي قوي، والعديد من الخبراء الذين يصيغون شروط وثائق التأمین، و يصيغون الاستثناءات التي تتيح لهم عدم التعويض في الحالات التي يخشون علی شركتهم من الوقوع في الأخطار (ثيان، 1993، ص93).

ج_ التأمین عقد احتمالي: وهذا واقع بالنسبة لطرفي العقد. اذ ان الحادث اذا وقع علی ممتلكات المؤمن له أو نفسه استحق مبلغ التعويض أو جزءاً منه حسب حالة ونسبة الضرر، أما اذا لم يقع الحادث، وبالتالي لم يقع الضرر فأن المؤمن له لا يستحق شيئاً، ويذهب مبلغ القسط الى شركة التأمین كريح متحقق لها ، في حين لو وقع الحادث حتى ولو بعد دفع قسط واحد لشركة التأمین فأن علی شركة التأمین تحمل الخسارة بشكل كلي أو جزئي، حسب حجم الضرر المتحقق لممتلكات المؤمن له أو نفسه . لذا فأن بعض القوانين المدنية تصنف عقد التأمین ضمن عقود الضرر (عبدالله ، 2011، ص85).

ح_ التأمین عقد زمني: أي أن عنصر الزمن مهم . فعلى سبيل المثال أن عقد التأمین يسري بعد تسديد المؤمن له مبلغ القسط ودخوله في حساب شركة التأمین. ولو قام المؤمن له بتسديد الأقساط لعدة سنوات لكنه تأخر عن تسديد القسط بعد حلول موعد التسديد، ووقع الحادث وحصل الضرر فأن المؤمن له لا يستحق شيئاً من التعويض. في حين لو سدد قسطاً واحداً فقط ووقع الحادث وحصل الضرر استحق المؤمن له مبلغ التعويض أو جزءاً منه حسب مستوى الضرر. و لا يحق للمؤمن له مطالبة شركة التأمین بالأقساط السابقة علی فسخ العقد (عبدالله، 2011، ص49_96، زهرة، 2015، ص55_56، هدى، 2009، ص15).

خ_ عقد التأمین هومن العقود المسماة ب: تلك العقود التي خصها القانون بأسم معين، ومن ثم فإنه أي القانون تولى تنظيمه بأحكام خاصة، الى جانب القواعد العامة التي تحكم العقد، وذلك لشيوع ذلك العقد بين الناس في معاملاتهم ، وبعكس ذلك نرى العقد غير المسمى، فهو العقد الذي لم يخصصه القانون بأسم معين ولم يتولى تنظيمه (زهرة، 2015، ص56).

د_ انه عقد حسن النية: اذ ان شركة التأمين تستند في قبولها لطلب التأمين من المستامن على املاكه حسن نيته في الكشف عن ممتلكاته ، رغم انها أي شركة التأمين تجري كشفاً وتدويناً على ممتلكات المستامن من أثاث وأجهزه كهربائية ، وبضاعة كذلك عند حصول الحادث، وإجراء التعويض فإنه رغم أن شركة التأمين تستند في الأساس لتأكيد وقوع الحادث على كشف جهاز الشرطة، وتقريرهم المدون عن الحادث، إلا أن الاساس يقوم في قبول التأمين، والتعويض هو حسن النية والثقة (شرف الدين، 1983، ص118، زهرة، 2015، ص54).

ذ_ انفصال المؤمن عن المؤمن له: اي ان هناك انفصال كامل لشخصية المؤمن أي شركة التأمين عن شخصية المؤمن له.

ر_ التأمين من عقود الاستمرار: وهذا يعكس أهمية الزمن في عقود التأمين . فحينما يؤمن شخص ما على مسكنه أو محله التجاري من خطري الحريق والسرقة لمدة سنة، فيدون في هذا العقد الظاهر في وثيقة التأمين تاريخ ابتداء التأمين وتاريخ انتهاءه. لذا فإن الغطاء التأميني يعد سارياً خلال هذه السنة ،وعلى هذا فإن فقهاء القانون عدّوه من عقود الاستمرار كذلك فإنه لو فسخ عقد التأمين فإنه لا يحق للشخص المؤمن له، أن يسترد الاقساط التي سبق لشركة التأمين استيفاءها منه (ثيان، 1993، ص91_95).

5_ مميزات التأمين التجاري التقليدي المرفوض من قبل الاقتصاد الاسلامي

يؤدي التأمين التجاري دورا هاما في الاقتصاد القومي ، فهو يسهم في تخفيض تكاليف تمويل المشروعات، والحد من الضغوط التضخمية التي يتعرض لها الاقتصاد، لأن اقساط التأمين المستوفاة من المواطنين ماهي الا سحب للسيولة من السوق ،كما يسهم التأمين التجاري في تنمية المبادلات التجارية الدولية، والمساهمة في تطوير التكاليف الاجتماعية، وتقدير الاحتياطات المتكافئة مع الالتزامات (الزحيلي، 2010، ص8).

6_ حكم التأمين التجاري

رغم أن غالبية علماء الشريعة قد حرّموا التأمين التجاري لاشتماله على الجهالة والغرر والقمار، فإن هناك من علماء الشريعة من أجازته، فهناك من أجاز التأمين التجاري بكل أنواعه كالشيخ مصطفى الزرقاء، والشيخ عبدالوهاب خلاف، وهناك من أجاز التأمين على الأموال ، ولم يجز التأمين على الحياة، وهناك من أجاز التأمين من خطر العباد كالسرقة ونحوه، ولم يجز التأمين من خطر الآفات، وقد قال بهذا الرأي مفتي العراق نجم الدين الواعظ. ويبدو أنّ أدلة المجيزين لا ترقى الى حجج المانعين. فحينما يرى المجيزون ان التأمين التجاري من المصالح المرسله، ردّ عليهم المانعون أن هناك مصالح ألغاهها الشرع لغلبة المفسدة عليها، والتأمين منها لتضمنه الجهالة، والغرر، والقمار. وحينما رأى المجيزون ، أن الأصل في المعاملات الإباحة ردّ عليهم المانعون، أن التأمين التجاري يشتمل ما يدلّ على عدم إباحته. وحتى الرأي القائل: أن الضرورات تبيح المحظورات ردّ عليه بعدم وجود ضرورة تلجأ الى التأمين، فهناك بدائل مباحة متعددة . ورأى البعض أنه نوع من المضاربة، فردّ عليهم بأن رأس مال المضارب يبقى في ملكه، وله نسبة من الأرباح ، في حين في التأمين التجاري يخرج القسط المدفوع من ملك دافعه. ورأى البعض أنه يمكن أن يقاس على الولاية، ورد عليهم ، بأن القصد من الولاية تحقيق الأخوة والتعاون، في حين أن التأمين التجاري معاوضة يقصد منها تحقيق الأرباح. ورأى البعض أن التأمين يقاس على ضمان المجهول، وضمن خطر الطريق، ورد عليهم أن الضمان تبرع بقصد الإحسان. ورأى البعض أن التأمين التجاري يمكن أن يقاس على ما تدفعه العاقلة، ورد عليهم بأن الغاية من العاقلة، القرابة، والصلة، والإحسان، وليس في التأمين التجاري شيء من هذا (الدوسري، 2010، ص11).

ثانياً: التأمين الاسلامي ماهيته ، وأوجه تميزه عن التأمين التجاري

1_ مفهوم التأمين الاسلامي

يتميز التأمين الاسلامي عن التأمين التجاري، بأنه اتفاق يتم بين اشخاص، يمكن أن يتعرضوا الى الإصابة بأخطار معينة، على كيفية تجاوز واستيعاب، ما يمكن أن يصيب أي منهم من تلكم الأضرار، عن طريق الالتزام بالتبرع بشكل دوري في صندوق تأمين مخصص لهذا الغرض، إذ يتم التعويض من خلاله الأضرار التي تصيب أي من المشتركين المتبرعين في هذا الصندوق. ويتم إدارة هذا الصندوق من قبل هيئة منتخبة من حملة الوثائق، أو شركة تحصل على أجر مقابل عملها الإداري، أو جزء من الارباح مقابل استثمارها لأموال الصندوق كمضارب، أو وكيلا بأجر (ابوبكر، 2013، ص7، المهدي، بدون تاريخ، ص565).

2_ خصائص التأمين الاسلامي

أ_ عقد تبرع وليس عقد معاوضة: لا يستهدف الربح. وهو أهم ما يميز التأمين الاسلامي عن التأمين التجاري.

(<http://www.tammeen.com/vb/showthread.phppt=2212>)

ب_ عدم قصد تحقيق الربح: وهذه الخصيصة قد نجمت عن الخصيصة السابقة. فما دام التأمين الاسلامي عقد تبرع، فالتبرع لا يقصد من خلاله تحقيق الربح. وفي الحالات التي يستوجب فيها القانون وجود رأس مال معين للشركة، فإن اصحاب الشركة ليس من حقهم الآ الحصول على عائد محدود مقابل ما قدموه من رأس مال، و ما زاد من أرباح فيرد الى حملة الوثائق (العجلان، بدون تاريخ، ص4).

(http://www.islamfeqh.com/Nawazel/NawazelItem.aspx?NawazlItemID=766)

ت_ تجتمع صفة المؤمن والمؤمن لهم في الاعضاء: فهم مؤمن لهم، وفي الوقت ذاته مؤمنين لأنهم يعدون بمثابة مالكي الشركة. ويترتب على اجتماع صفة المؤمن والمؤمن له في حالة التأمين الاسلامي نتيجتين هامتين، فمن جهة، فإن مثل هذه الشركة ستكون أكثر قدرة على الوقوف على الحاجات المتجددة لإعضائها، بأصدار وثائق جديدة تلبى تلك الحاجات، ومن جهة أخرى فإن اجتماع صفة المؤمن والمؤمن لهم في شخوص الأعضاء، سوف يسهم على نحو واضح في تقليل المنازعات التي عادة ما تحصل بين المؤمن والمؤمن له، نتيجة وجود ثقة كاملة بين الطرفين (العاظمي، 2009، ص21، بن حميد، 2003، ص15).

ث_ تغيير قيمة الاشتراك: يتميز التأمين الاسلامي عن التأمين التجاري، أن قسط التأمين ليس ثابتاً، وإنما هو عرضة للتغيير المستمر، والسبب في ذلك، أن عدد الحوادث، ومن ثمّ مبالغ التعويضات المترتبة عليها في تغيير مستمر، فحينما تنخفض التعويضات، بسبب قلة الحوادث، ومن ثمّ يصبح اجمالي الأقساط التي دفعت من قبل المشتركين أكبر من التعويضات، أمكن للمشاركين أن يستردوا جزءاً من مبالغ أقساطهم. ومتى حصل العكس أي زادت أقيام التعويضات عن الأقساط المدفوعة، جاز الرجوع الى المشتركين المؤمن لهم، وزيادة قيمة مبالغ الاشتراكات التي يدفعونها. وهذا تأكيد على أن هذا النوع من التأمين لا يستهدف الربح، وإنما التعاون والتضامن لدرء الأخطار (العاظمي، 2009، ص22، العجلان، بدون تاريخ، ص25).

ج_ ادارة شركة التأمين للعملية واستثمار الاموال: مادام الاشخاص المتبرعون هم اساس ومرتكز شركة التأمين الاسلامي، فالأقساط المدفوعة هي أموالهم، والتعويضات تمت بأموالهم ايضاً التي سبق أن دفعوها بشكل أقساط، فإن شركة التأمين هي وكيل عن هؤلاء تستلم الأجور مقابل عملها كوكيل. وإذا تم استثمار أقساط التأمين التي جمعت في صندوق الشركة، فإن شركة التأمين ستحصل على أجر مقابل الادارة، فضلاً عن حصة من ارباح استثمار الأموال بصفتها مضارباً. كما يحصل المتبرعون حملة الوثائق على الارباح مقابل أموالهم المستثمرة، ويتحملون الخسارة في حالة الخسارة (حسان، 2004، ص9).

ح_ الالتزام بأحكام الشريعة الاسلامية في جميع أنشطتها التأمينية: وهذا يكون في ادارة العملية التأمينية، وكذلك في استثمار أموال اقساط التأمين، إذ لابد من النص على التزام الشركة بأحكام الشريعة الاسلامية، ويكون من الأجدى والأسلم تعيين هيئة للرقابة الشرعية، تكون فتاواها ملزمة، وتتمتع بالصلاحيات التي تؤهلها لأغراض الرقابة والتدقيق الشرعي (حسان، 2004، ص16).

خ_ حساب كل من المشتركين والمساهمين منفصل عن الأخر: وهذا على خلاف شركات التأمين التجاري، التي بموجب دفع المشتركين للأقساط تصبح ملكاً لشركة التأمين التجاري. في حين خلاف هذا حاصل في شركات التأمين الاسلامي. حيث يجري الفصل بين حساب المشتركين المتبرعين، وحساب المساهمين أصحاب شركة التأمين التي تم توكيلها (الزعتري، 2010، ص4، صافي، موقع(تأمين)

(http://www.tammeen.com/vb/showthread.phppt=2212)

3_ الفروق الاساسية بين التأمين الاسلامي والتأمين التجاري

هناك جملة من الفروق بين التأمين الاسلامي والتجاري، لعل أهمها الآتي:

أ_ يقوم التأمين الاسلامي على التبرع، أما التأمين التجاري فعلاقة المؤمن له مع شركة التأمين قائمة على المعاوضة، فالمؤمن له يحصل على مبلغ التأمين عند وقوع الخطر في مقابل تسديد الأقساط التأمينية، وشركة التأمين تأخذ الأقساط التأمينية مقابل القصد بدفع مبلغ التأمين في حاله وقوع الخطر.

ب_ اساس التأمين الاسلامي يقوم على مبدأ التعاون بين المؤمن لهم، ويحرم استغلال أموال الأقساط التي تم جمعها في أي معاملة ربوية. في حين أن التأمين التجاري فيه الكثير من الربا و الغرر والجهالة والمقامرة، لذا فقد حرّمه فقهاء الشريعة الإسلامية (القره داغي، 2010، ص15_16).

ت_ في حالة استثمار مبالغ الأقساط التأمينية، وتتحقق الأرباح منها، فأنها أي الأرباح سيحصل عليها المؤمن لهم أصحاب الأقساط المدفوعة، وتحصل الشركة على عائدها كمضارب في حين في التأمين التجاري، تصبح الأقساط التأمينية ملكاً لشركة التأمين تتصرف فيها كيف تشاء، وما تحقق من أرباح جراء هذا يصبح ملكاً خالصاً لشركة التأمين. أي ان شركة التأمين التجاري تبرم عقد التأمين لنفسها، وبأسمها، ولصالحها.

ث_ في التأمين الاسلامي نرى المؤمن لهم حريصون على عدم وقوع الحوادث، لأن زيادتها ستعني رجوعاً في المستقبل على المؤمن لهم، وزيادة أقساطهم التأمينية، في حين في التأمين التجاري، فأن المؤمن لهم لا يهتمهم سواء وقع الحادث. أمر لم يحدث، ذلك لأنهم دفعوا الأقساط التي سوف لن تعود اليهم ثانية (القره داغي، 2010، ص15_16).

ثالثاً: خصائص واتجاهات التفضيل، والاعلام التأميني لعينة الدراسة

تتناول هذه النقطة عدة محاور تتناول بالتحليل خصائص عينة الدراسة، واتجاهات التفضيل للتأمين التجاري والاسلامي في مدينة أربيل، ودور الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي.

1_ توزيع عينة الدراسة

تم توزيع استمارات استبانة بواقع (423) استمارة استردت منها (400) استمارة على مواطني اربيل من الذكور والاناث، ويحملون شهادات علميه متباينة الا ان التركيز كان على الفئة الشابة المثقفة من افراد مجتمع اربيل.

2_ خصائص عينة الدراسة

أ_ الخصائص الديموغرافية والاقتصادية والثقافية لعينة الدراسة

يعبر عن الخصائص الديموغرافية والاقتصادية والثقافية لعينة الدراسة اجابات المبحوثين الواردة في الجدول (1).

يوضح الجدول (1) خصائص الافراد المستجيبين من حيث الجنس، اذ يبدوان النسبة الكبرى للمستجيبين هم من الإناث اذ بلغت (68.75%)، في حين بلغت نسبة الذكور (31.25%). من نتائج الجدول (1) يتضح بأن اغلبية الفئات العمرية للأفراد استجابة هم من الفئة العمرية (20) إذ بلغت (29.5%)، وتليها الفئة العمرية (21) إذ بلغت (26.5%) وجاءت بعدها الفئة العمرية (22) بنسبة بلغت (18.25%)، وجاءت بعدها الفئة العمرية (19) بنسبة وصلت الى (12.5%)، تلتها الفئة العمرية (23) فاكثرت بنسبة (12%) واخيرا الفئة العمرية (18) بنسبة (1.25%).

ويبدو من خلال هذه البيانات أن أغلب من شملهم الاستبيان هم من الفئة الشابة من أفراد المجتمع، إذا ان إجمالي الفئات العمرية (18_22) سنة بلغت نسبتهم (88%). يتضح من الجدول ذاته بأن الافراد المستجيبين الحاصلين على شهادة بكالوريوس هم اعلى نسبة حيث بلغت نسبة (80%) و تليهم الحاصلين على شهادة دبلوم بنسبة (2.25%)، وجاء بعدهم الحاصلين على شهادة الدكتوراً بنسبة مئوية بلغت (1%) في حين احتل الافراد المستجيبين من فئة الدراسة المتوسطة و الماجستير و الدبلوم العالي نسبة بلغت (0.75%)، (0.75%)، (5%) على التوالي.)

يتبين من بيانات الجدول أن أغلب من شملتهم الاستبانة هم من الطبقة المتعلمة من افراد المجتمع، وهذا يعكس جانب إيجابي في هذه الاستبانة، كون هذه الفئة من أفراد المجتمع هي الأكثر قدرة على فهم ما جاء في الاستبانة من أسئلة و التفاعل معها بإيجابية.

من نتائج الجدول (1) يتضح بأن اغلبية الافراد المستجيبين ممن شملتهم الاستبانة هم ممن يمتلكون مسكناً إذ بلغت (53.77%)، و تليهم فئة من يمتلكون مسكناً وسيارة معا إذ بلغت نسبتهم (20.21%) وجاء بعدهم من يمتلكون سيارة فقط بنسبة (17.81%)، و أخيراً من يمتلكون محلاً فقط، بنسبة بلغت (8.22%) على التوالي.



جدول 1: الإحصاءات الوصفية للبيانات الديموغرافية والاقتصادية والثقافية لعينة الدراسة

تكرار	%		
125	31.25%	ذكر	الجنس
275	68.75%	انثي	
5	1.25%	18	العمر
50	12.50%	19	
118	29.50%	20	
106	26.50%	21	
73	18.25%	22	
48	12.00%	23 فاكتر	
3	0.75%	متوسطة	
9	2.25%	اعدادية	
27	6.75%	دبلوم	
352	88.00%	بكالوريوس	
2	0.50%	دبلوم عالي	
3	0.75%	ماجستير	
4	1.00%	دكتورا	
59	20.21%	مسكن - سياره	هل تمتلك
157	53.77%	مسكن	
52	17.81%	سياره	
24	8.21%	محل	

ب_ مدى قدرة الاعلام والاعلام التأميني التعريف بالتأمين التجاري والاسلامي

يتبين من بيانات الجدول (2) ان اغلب من استبينوا أفادوا بأنهم سبق لهم وأن قرأوا أو سمعوا عن التأمين التجاري وهذه نقطة إيجابيه في اختيار من استبينوا .

جدول 2: هل سمعت أو قرأت عن التأمين التجاري قبل عرضنا له بهذه الصيغة؟


F	%	
280	70%	نعم
120	30%	لا

يلاحظ من بيانات الجدول (3) ان الفئة الأكبر من أفراد المجتمع ممن تعرفوا على التأمين التجاري، قد كان تعرفهم عليه من خلال وسائل الاعلام المرئية، وذلك لكون هذه الوسيلة الإعلامية قد اصبحت الإدارة الإعلامية الهامة التي تصل الى مساكن المواطنين، وتفرض عليهم مشاهدة ما يرد فيها من إعلانات وأخبار، كما ان النسب. هذه تعكس دورا ضئيلا لشركات التأمين وقصورا واضحا في أداء دورها في التعريف بالتأمين التجاري، اذ لم تزد نسبة من تعرفوا على التأمين من خلال هذه الشركات عن (4%) ، وان المسجد الذي يفترض ان علاقته ضئيلة بالتأمين قد كان دوره أفضل في التعريف بالتأمين، اذ بلغت نسبة من تعرفوا على التأمين من خلال المسجد (6.4%).



جدول 3: الاحصاءات الوصفية لجهة قراءة أو سماع المبحوثين للتأمين التجاري

%	F	
29.5%	125	وسائل الاعلام المرئية
9.0%	38	وسائل الاعلام المسموعة نشرات
5.7%	24	والمطبوعات مجلا(نشرات كتب)
11.8%	50	وسائل الاعلام
4.0%	17	شركة
6.4%	27	المسجد
19.6%	83	المدرسة أو الجامعة
14.2%	60	الأهل أو الأصدقاء
100.0%	424	




شكل (1) سماع عينة البحث أو قراءتهم عن التأمين التجاري

ويمكن التعرف من خلال الجدول (4) أن 70.5% من عينة البحث كان فهمهم السابق للتأمين التجاري يتطابق والصورة التي بينتها الباحثة ، وهي نسبة جيدة ، ولكن عند مقارنتها بالمجتمعات التي ألفت موضوع التأمين ، واعتبرته جزءا لصيقا بل مستلزما أصيلا في حياتها فأنها أي النسبة ستبدو متواضعة . لذا فإن انخفاض نسبة من سمعوا عن التأمين الاسلامي الى 51.3% تبدو طبيعية هنا كما يتضح من بيانات الجدول (5) لا نه أقل شهرة وأحدث تجربة من التأمين التجاري الذي لم تزد من عرفوا به عن (70%). وبخاصة وأن أغلب من استبينوا كانوا من الفئة المثقفة من أفراد المجتمع .

جدول 4: ان كانت اجابتك عن السؤال (8) نعم فهل كان فهمك لمعنى التأمين بالصورة التي بينهاها؟


لا		نعم	
تكرار	%	تكرار	%
118	29.5%	282	70.5%



شكل(2)جواب السؤال. هل قرأت أو سمعت عن التأمين الاسلامي؟

جدول 5: اجابات عينة البحث حول سماعهم أو عدم سماعهم بالتأمين الاسلامي

لا		نعم	
تكرار	%	تكرار	%
195	48.8%	205	51.3%




شكل (3) اجابات عينة البحث حول سماعهم او عدم سماعهم بالتأمين الاسلامي

يتبين من بيانات الجدول (6) أن اغلب من تعرفوا على التأمين الإسلامي كان لوسائل الإعلام المرئية دورا في تعرفهم على التأمين الإسلامي اذ بلغت نسبتهم (21.02%) يلي ذلك دور المدرسة او الجامعة وبنسبة (18.79%)، كما ان النسب تعكس دورا ضئيلا لشركات التأمين في التعريف بالتأمين الإسلامي ، إذ لم تزد نسبة مساهمة شركات التأمين في التعريف بالتأمين الإسلامي عن

(0.64%) في حين كان دور المسجد أفضل بكثير من دور شركات التأمين، إذ بلغت نسبة من تعرفوا على التأمين الإسلامي من خلال المسجد (11.46%) كما كان دور الأصدقاء أفضل بكثير من دور شركات التأمين في التعريف بالتأمين الإسلامي، إذ بلغت نسبة من تعرفوا على التأمين الإسلامي من خلال الأهل والأصدقاء (12.74%).

جدول 6: دور وسائل الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي

Percent	N	
21.02%	66	وسائل الاعلام المرئية
17.83%	56	المسموعة
5.73%	18	المطبوعة
11.78%	37	الالكترونية
0.64%	2	نشرات شركات تأمين
11.46%	36	المسجد
18.79%	59	المدرسة أو جامعة
12.74%	40	الأهل أو الاصدقاء آخر
100%	314	




شكل (4) دور وسائل الاعلام التعريف بالتأمين الاسلامي

تعكس إجابات المبحوثين كما يتضح من الجدول (7) و من الشكل البياني (5) ان نسبة (48.8%) ممن شملهم الاستبيان لم تكن معرفتهم بالتأمين الإسلامي بالصورة التي تم تعريفهم بها من قبل الباحث. وهذا يعكس قصورا واضحا لدى الجهات الاعلامية المختلفة في الاقليم في التعريف بالتأمين الاسلامي.

جدول 7: هل كان فهم عينة الدراسة للتأمين الاسلامي بالصورة التي بينتها الباحثة؟

لا		نعم		Q9_C
%	تكرار	%	تكرار	
48.8%	195	51.3%	205	



شكل (5) هل ان فهم عينة الدراسة للتأمين الاسلامي بالصورة التي بينتها الباحثة

3_ اتجاهات التفضيل للتأمين التجاري والاسلامي في مدينة اربيل

تشتمل هذه الفقرة على عدة اسئلة حول مدى تفضيل المبحوثين عينة الدراسة للتأمين التجاري والاسلامي، وكالاتي:

أ_ اتجاهات تفضيل التأمين التجاري

يظهر الجدول (8) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية والأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للمستجيبين حول (تفضيل التأمين التجاري) وتمثلت بالعبارات (المحورالاول1 - المحورالاول7) المتعلقة ب(تفضيل التأمين التجاري) ونسبة الوسط الحسابي العام بلغ (2.95) و بانحراف معياري عام بلغ (0.71) مما يدل على مستوى متوسط أكده إجابات المبحوثين. كما تؤكد الاجابات على ان نسبة الاتفاق على عدم تفضيل التأمين التجاري قد بلغت(59.09%).

جدول8:الإحصاءات الوصفية: اسئلة بخصوص تفضيل التأمين التجاري

نسبة الاتفاق %	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	اوافق بشدة(5)		أوافق(4)		محايد(3)		لا أوافق(2)		لا اوافق بشدة(1)		العام
			%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
56.20	1.25	2.81	8.3%	33	23.5%	94	30.8%	123	16.0%	64	21.5%	86	Q1
58.10	1.23	2.91	11.8%	47	20.3%	81	30.5%	122	21.8%	87	15.8%	63	Q2
58.05	1.23	2.90	11.8%	47	21.5%	86	26.0%	104	26.8%	107	14.0%	56	Q3
63.50	1.25	3.18	14.8%	59	30.5%	122	25.5%	102	16.0%	64	13.3%	53	Q4
58.25	1.17	2.91	10.3%	41	20.8%	83	31.5%	126	25.0%	100	12.5%	50	Q5
62.25	1.30	3.11	16.3%	65	27.8%	111	20.5%	82	22.0%	88	13.5%	54	Q6
57.30	1.25	2.87	11.0%	44	22.8%	91	24.8%	99	24.8%	99	16.8%	67	Q7
59.09	0.71	2.95											العام

ب_ اتجاهات تفضيل التأمين الاسلامي

يظهر الجدول (9) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية والأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للمستجيبين حول(تفضيل التأمين الاسلامي) وتمثلت بالعبارات(المحور الثاني1_ المحورالثاني7) المتعلقة بتفضيل التأمين الاسلامي أن نسبة الوسط الحسابي العام بلغ(2.89) و بانحراف معياري عام بلغ(0.69)مما يدل على مستوى المتوسط والذي أكده اجابات المبحوثين، وبنسبة اتفاق تصل الى (57.82%). وهذا يشير الى ان مواطني أربيل وبسبب جهلهم لأهمية فكرة

التأمين اساساً والتأمين الاسلامي بخاصة، لذا نجدهم لا يفضلون التأمين التجاري والاسلامي معا. تشير بيانات الجدول الى ان مجتمع مدينة اربيل لا يزال يترك أمور الحياة للقضاء و القدر، وهذا ناجم عن قصور في فهم مقاصد الشريعة الاسلامية، بدليل ان من يرغب بترك الامور للقضاء والقدر تصل نسبتهم الى (62.15%) من عينة الدراسة، كما ان اكثر من نصف عينة الدراسة (51.45%) يرون ان التأمين الاسلامي لا يعد خياراً لهم، وان نسبة درجة الاتفاق على التشكيك بكون التأمين الاسلامي حلال شرعا تصل الى (64.35%) بوسط حسابي يصل الى 3.22، وهناك نسبة (61.70) ليس لديهم المقدرة المالية لاجراء التأمين على موجوداتهم أساسا.

جدول 9: الإحصاءات الوصفية لإجابات الاسئلة بخصوص تفضيل التأمين الاسلامي

نسبة الاتفاق %	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	وافق بشدة (5)		وافق (4)		محايد (3)		لاوافق (2)		لاوافق بشدة (1)		Q1
			%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
51.45	1.22	2.57	6.8%	27	15.8%	63	31.3%	125	20.5%	82	25.8%	103	Q1
64.35	1.19	3.22	16.3%	65	25.8%	103	30.8%	123	18.0%	72	9.3%	37	Q2
48.75	1.10	2.44	4.0%	16	12.8%	51	30.0%	120	29.5%	118	23.8%	95	Q3
61.70	1.15	3.09	9.3%	37	30.8%	123	31.0%	124	17.3%	69	11.8%	47	Q4
57.35	1.18	2.87	8.5%	34	23.0%	92	31.0%	124	21.8%	87	15.8%	63	Q5
62.15	1.26	3.11	14.3%	57	29.8%	119	21.8%	87	21.0%	84	13.3%	53	Q6
59.00	1.16	2.95	9.8%	39	20.5%	82	39.3%	157	16.0%	64	14.5%	58	Q7
57.82	0.65	2.89											العام

4_ دور الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي

للإعلام وسائله المرئية والمسموعة لإيصال الأفكار للمواطنين، وتتعدد قنوات إيصال الفكرة التأمينية للمواطنين، فعدا وسائل الإعلام المتعارف عليها من إذاعة وتلفاز وصحافة، فان المساجد والجامعات، فضلا عن شركات التأمين تلعب دوراً في إيصال الفكرة التأمينية. يظهر الجدول (10) التوزيعات التكرارية والنسب المئوية والأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للمستجيبين حول (دور الاعلام في التعريف بالتأمين الإسلامي) وتمثلت بالعبارات (المحور الثالث 1 - المحور الثالث 4) المتعلقة ب(دور أعلام في التعريف بالتأمين الإسلامي) ونسبة الوسط الحسابي العام بلغ (3.70) و بانحراف معياري عام بلغ (0.99) مما يدل على مستوى المتوسط والذي أكده إجابات المبحوثين. وتشير الى اتفاق عينة الدراسة على ما طرح من اسئلة ونسبة اتفاق (74.05%). وهذا يشير بدلالة واضحة على قصور وسائل الإعلام من وسائل إعلام مرئية ومسموعة، وشركات التأمين، والمساجد، والجامعات والمدارس في التعريف بالتأمين الإسلامي رغم ما يحمله من أهمية. إلا ان شركات التأمين تتحمل الجزء الأكبر من المسؤولية لكونها الجهة ذات الاختصاص في هذا الموضوع، كما ان عائدات التأمين ستعود عليها فيما لو تحقق للجمهور وعيا تأمينيا.

جدول 10: الإحصاءات الوصفية بخصوص دور الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي

انسيبة الاتفاق %	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	وافق بشدة (5)		وافق (4)		محايد (3)		لاوافق (2)		لاوافق بشدة (1)		Q1
			%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
73.85	1.34	3.69	35.3%	141	30.5%	122	13.8%	55	9.3%	37	11.3%	45	Q1
72.60	1.19	3.63	26.5%	106	34.8%	139	21.3%	85	10.3%	41	7.3%	29	Q2
70.45	1.24	3.52	25.5%	102	31.5%	126	21.3%	85	13.3%	53	8.5%	34	Q3
79.30	1.19	3.97	41.0%	164	35.3%	141	10.0%	40	6.8%	27	7.0%	28	Q4
74.05	0.99	3.70											العام

اولا: ثبات صدق استمارة الاستبيان واختبار و لكوكسون

1_ ثبات صدق الاستمارة

في جدول (11) تم استخدام معامل الفا كورنباخ لقياس مستوي ثبات محاور أداة الدراسة وتبين أن قيمة معامل الثبات Alpha كانت قيمتها أكبر من 0.6 لجميع محاور استمارة الاستبيان، مما يوضح ارتفاع مستوي ثبات الأداة المستخدمة في الدراسة ويؤكد صلاحيتها لتحقيق أغراض وأهداف الدراسة (Hair et al., 2010) اعتماداً على النتيجة أعلاه، فإن الموثوقية باستخدام الفا كورنباخ لكل عامل من العوامل أعلى من 0.6 مما يعني استيفاء جميع العوامل.

جدول(11)معامل الثبات لمحاور استمارة الاستبيان

المحاور	عدد العبارات	معامل الفا كورنباخ
تفصيل التأمين التجاري	7	0.754
تفصيل التأمين الإسلامي	7	0.722
دور الاعلام في التعريف بالتأمين الإسلامي	4	0.846
العام	18	0.879

2_ اختبار ولكوكسون

لوسيط اجابات المبحوثين Wilcoxon Signed Rank جدول(12)اختبار

يوضح الجدول (12) اختبار Wilcoxon Signed Rank لمعرفة الفرق بين متوسط كل من العوامل التالية ذات القيمة المفترضة 3 اعتماداً على النتائج، توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الوسط كل عامل بشكل منفصل عن القيمة المفترضة لأن القيمة الاحتمالية لكل من العوامل أقل من المستوى المعنوي ($\alpha=0.05$).

المحور	الوسيط	فرق الوسيطين	المحسوبة t	قيمة P
تفضيل التأمين التجاري	2.877	0.123	2.386	0.006
تفضيل التأمين الاسلامي	2.857	0.143	2.929	0.003
دور الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي	4	1	11.609	0.000

Factor Analysis(ثانينان: التحليل العاملي)

1_ التحليل العاملي لتفضيل التأمين التجاري

يمثل جدول (13) معاملات الشبوع للمتغيرات المشاعات، هي تباين المتغيرات الأصلية التي يتم حسابها عن طريق حل العامل. يجب أن يشرح حل العامل ما لا يقل عن نصف التباين لكل متغير أصلي، لذلك يجب أن تكون قيمة الشبوع لكل متغير 0.50 أو أعلى (Tefera et. al., 2016, p37)

Communalities(جدول (13)معاملات الشبوع للمتغيرات)

Extraction	الفقرات	Q1
0.528	لا يعد التأمين التجاري خيارا لي للتأمين على ما أمملك(مسكني، محلي التجاري،سيارتي)	Q1
0.517	لا أعتقد أن التأمين التجاري حلال شرعا.	Q2
0.500	لا أعتقد بفكرة التأمين التجاري أساساً.	Q3
0.558	ليس لدى القدرة المالية لدفع أقساط التأمين.	Q4
0.535	لا أعتقد بامتلاكي شيئاً مهماً كي أومنّ عليه.	Q5
0.571	أفضل ترك الأمور للقضاء والقدر.	Q6



0.509	غير مقتنع بخسارتي للقسط في حالة عدم حصول الحادث.	Q7
-------	--	----


KMO and Bartlett's test جدول (14)

يعد مقياس أولكن مقياساً للحكم على مدى كفاية العينة، إذ كانت قيمته تساوي (0.741) وهي أكبر من (0.5) وهذا يدل على زيادة الاعتمادية للعوامل التي نحصل عليها من التحليل العاملي، وكذلك نحكم بكفاية حجم العينة، كما نجد أن قيمة مستوى دلالة الاختبار بارلتل تساوي (0.000) وهي أقل من (0.5) وهذا يعني أن مصفوفة الارتباط تساوي مصفوفة الوحدة، و يوجد ارتباط بين بعض المتغيرات في المصفوفة، لذلك يمكن إجراء التحليل العاملي. وهذه النتائج يوضحها الجدول (14)

0.741	Kaiser-Meyer-Olkin Measure of Sampling Adequacy	
330.156	Approx. Chi-Square	Bartlett's Test of Sphericity
21	Df	
0.000	Sig.	

يوضح الجدول (15) نسبة التباين التي يتم شرحها أولاً مع جميع العوامل معاً ثم فقط مع العوامل قبل وبعد التدوير. توضح النتيجة العوامل المشتركة الاثنان الأولى التي تفسر 53.588% من إجمالي التباين وهي نسبة جيدة اعتماداً على معايير Kaiser أن قيمة Eigen أكبر من واحد. بعد طريقة التدوير، لا تتغير هذه النسبة، ولكنها تغير النسبة المئوية التي تشرح كل عامل. على وجه التحديد، يتم تحويل هذه النسب من أجل تقليل الفروق بينها بعد الدوران. يؤكد تحليل آخر (scree plot، الشكل 6) التمثيل البياني للأزواج أنه بالترتيب ذاته كما هو مذكور في الجدول (15) وهو يشير الى التباين الكلي الموضح حسب المكونات. جدول 15: التباين الكلي الموضح حسب المكونات قبل وبعد طريقة التدوير

Rotation Sums of Squared Loadings			Initial Eigenvalues (القيم الذاتية الأولية)			المكونات
النسبة التراكمية	نسبة التباين من	المجموع	النسبة التراكمية	نسبة التباين من	المجموع	
29.820	29.820	2.087	35.846	35.846	2.509	1
53.588	23.768	1.664	53.588	17.742	1.242	2
			66.661	13.073	0.915	3
			77.163	10.502	0.735	4
			85.800	8.637	0.605	5
			93.168	7.368	0.516	6
			100.000	6.832	0.478	7





لتحليل العامل scree شكل (6): مخطط

(Rotate جدول 16: مصفوفة العامل المستدير)

المكونات		
2	1	
	0.730	Q4
	0.696	Q5
	0.624	Q7
	0.612	Q3
0.704		Q2
0.683		Q1
0.657		Q6

من أجل التحليل والتفسير لنتائج تحليل العامل في الجدول (16) فالباحثين مهتمين فقط بمجموع تناوب التحميلات المربعة (rotation sums of squared loadings). لاحظ هنا أن العوامل الأولى تفسر كميات كبيرة نسبياً من التباين لـ 29.820% من إجمالي التباين وتضمنت أربعة متغيرات Q4 و Q5 و Q7 و Q3، والعامل الثاني أوضح 23.768% من إجمالي التباين ويحتوي على المتغيرين Q1 و Q6 على التوالي.

2_ التحليل العاملي لتفضيل التأمين الاسلامي

يمثل جدول (17) معاملات الشيوخ. المشاعات هي تباين المتغيرات الأصلية التي يتم حسابها عن طريق حل العامل. يجب أن يشرح حل العامل ما لا يقل عن نصف التباين لكل متغير أصلي، لذلك يجب أن تكون القيمة الشيوخ لكل متغير 0.50 أو أعلى (Tefera et. al., 2016, p37)

(جدول (17) معاملات الشيوخ للمتغيرات) Communalities

رمز	الفقرات	Extractio n
Q1	لا يعد التأمين الإسلامي خيار لي للتأمين على ما أملك (مسكني، محلي التجاري، سيارتي)	0.326
Q2	لا أعتقد أن التأمين الإسلامي حلال شرعاً.	0.598
Q3	لا أعتقد بفكرة التأمين الإسلامي أساساً.	0.542
Q4	ليس لدي القدرة المالية لدفع قسط التأمين.	0.454
Q5	لا أعتقد بامتلاك شياً مهماً أؤمن عليه.	0.480
Q6	أفضل ترك الأمور للقضاء والقدر.	0.406
Q7	غير مقتنع بدفع القسط رغم كونه تبرعاً لا يذهب سدى عند عدم وقوع الحادث	0.505

KMO

and Bartlett's test (جدول (18))

يعد اختبار KMO and Bartlett's test مقياساً للحكم على مدى كفاية العينة، فكانت قيمة مقياس أولكن تساوي (0.709) وهي أكبر من (0.5) وهذا يدل على زيادة الاعتمادية Reliability للعوامل التي نحصل عليها من التحليل العاملي، وكذلك نحكم بكفاية حجم العينة، كما نجد أن قيمة مستوى دلالة الاختبار بارلتل تساوي (0.000) وهي أقل من (0.5) وهذا يعني أن مصفوفة الارتباط ال تساوي مصفوفة الوحدة، و يوجد ارتباط بين بعض المتغيرات في المصفوفة، لذلك يمكن إجراء التحليل العاملي. وهذه النتائج يوضحها الجدول (18)

0.709	Kaiser-Meyer-Olkin Measure of Sampling Adequacy.	
281.796	Approx. Chi-Square	Bartlett's Test of Sphericity
21	Df	
0.000	Sig.	

جدول 19: التباين الكلي الموضح حسب المكونات قبل وبعد طريقة التدوير

يوضح الجدول (19) نسبة التباين التي يتم شرحها أولاً مع جميع العوامل معاً ثم فقط مع العوامل قبل وبعد التدوير. توضح النتيجة العوامل المشتركة الاثنيين الأولى التي تفسر 50.145% من إجمالي التباين وهي نسبة جيدة اعتماداً على معايير Kaiser أن قيمة Eigen أكبر من واحد. بعد طريقة التدوير، لا تتغير هذه النسبة، ولكنها تغير النسبة المئوية التي تشرح كل عامل. على وجه التحديد، يتم تحويل هذه النسب من أجل تقليل الفروق بينها بعد الدوران.

Rotation Sums of Squared Loadings			Initial (القيم الذاتية الأولية) Eigenvalues			المكونات
النسبة التراكمية	نسبة من التباين	المجموع	النسبة التراكمية	نسبة من التباين	المجموع	
27.608	27.608	1.933	33.457	33.457	2.342	1
50.145	22.537	1.578	50.145	16.688	1.168	2
			64.419	14.275	0.999	3
			74.895	10.475	0.733	4
			84.186	9.292	0.650	5
			92.336	8.150	0.570	6
			100.000	7.664	0.536	7

الاستنتاجات

مما تم ذكره نصل الى الاستنتاجات الآتية:

1_ فيما يخص الفرضية الاولى من المبحث(لا يعد التأمين التجاري خياراً مفضلاً لمواطني مدينة أربيل للتأمين على ممتلكاتهم) تبين ان(70%) من عينة الدراسة لديهم قدر من الأطلاع على التأمين التجاري . إلا ان شركات التأمين التجاري قد كان دورها ضعيفاً في ايصال الفكرة التأمينية لمواطني اربيل، اذ لم تزد مساهمتها الإعلامية بين مختلف وسائل الاعلام عن (4%) . ولقد اتضح من اجابات المبحوثين ان الوسط الحسابي لهذه الاجابات قد بلغ(2.95) وبانحراف معياري(0.71)مما يشير الى مستوى متوسط اكدته اجابات المبحوثين.

2_ اما ما يتعلق بالفرضية الثانية من المبحث(يعد التأمين الاسلامي خياراً مفضلاً لدى مواطني اربيل للتأمين على ممتلكاتهم)فقد اشارت نتائج البحث بشكل اجمالي الى وسط حسابي(2.89)وبانحراف معياري(0.69)، وهو وسط حسابي يشير الى عدم تفضيل التأمين الاسلامي. ونجد ضمن اجابات هذا المحور ما يشير الى أن مجتمع مدينة اربيل لايزال لايعي حجم المخاطر التي تحيط به، والتي يتعرض لها يوميا من حوادث سيارات وسرقة وحريق ووفاة ، ويترك الأمور للقضاء والقدر، والذي يتناقض ومفهوم القضاء والقدر اساساً، بدليل ان من يرغبوا بترك الأمور للقضاء والقدر تبلغ نسبتهم(62.15%) من عينة الدراسة، مما يعني وجوب مراعاة طبيعة مجتمع محافظة اربيل عند التفكير بأنشاء شركات للتأمين الاسلامي في المدينة. كما ان بعض المواطنين وبسبب عدم اطلاعهم على آراء الفقهاء بخصوص التأمين الاسلامي، نراهم لايزالون مترددين من قبول فكرة التأمين الاسلامي كونها حلال شرعاً، ام رفضها لاعتقادهم بحرمتها، بدليل ان (نسبة المترددين) تصل الى 64.35%.

3_ أما الفرضية الثالثة(هناك قصور في وسائل الاعلام المتاحة في التعريف بالتأمين الاسلامي) فيشير الوسط الحسابي البالغ(3.70) وبانحراف معياري (0.99) الى وجود قصور لدى مختلف وسائل الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي، بدليل ان الوسط الحسابي لجميع محاور السؤال من دور وسائل الاعلام المرئية والمسموعة، وشركات التأمين الاسلامي ، والمسجد، والجامعات و المدارس قد بلغ لإجابات المبحوثين كانت تقترب من 4، حيث بلغ(3.69) ، و (3.63)، و(3.52)، و(3.97)لأسئلة بخصوص وجود قصور في وسائل الاعلام بالتعريف بالتأمين الاسلامي .

المقترحات

في ضوء ما توصل اليه البحث من استنتاجات ، يقترح الباحثان الآتي:

1_ لابد لوسائل الاعلام المختلفة، ومن خلال المدارس ابتداءً وصولاً الى الجامعات ، والمساجد وشركات التأمين، أن تخلق للمواطنين جواً يجعلهم يعون الأخطار التي تحيط بهم، وبما يملكون ، ودور التأمين في حمايتهم من هذه المخاطر بما يقدمه من تعويض.

2_ لما كانت الجهة التي كان من المفروض أن تكون أكثر الجهات نشاطاً في ايصال الفكرة التأمينية للمواطنين وهي شركات التأمين ، بحكم كونها هي المستفيد الاول مما يتحقق لها من عوائد هي أضعف الجهات الاعلامية في ايصال الفكرة التأمينية لهم، لذا لابد لهذه الشركات التأمينية أن تعيد النظر في هذا الموضوع، وترسم لها خطة تسويقيه تأمينية ناجعة، سواء من خلال الحملات الاعلامية عبر وسائل الاعلام، أو من خلال النشرات الاعلامية، أو البوسترات، فضلاً عن وجوب قيام موظفيها بحملات انتاج تأمينية جماعية.

3_ لما كان التأمين الاسلامي يعد بالنسبة لموظفي شركات التأمين التجاري عقد يختلف في بناءه و مضمونه عن شركات التأمين الاسلامي كما تدخل فيه مسألة الحلال والحرام، لذا فمن الضروري أن يرسل بعض موظفي شركات التأمين التجاري في اربيل الى المحافظات العراقية الاخرى، والى الدول الاسلامية كي يتزودوا من المعرفة الشاملة حول عقد التأمين ذو الطابع الاسلامي، وما يميزه عن التأمين التجاري ، كي يكون هؤلاء المبحوثين بمثابة النواة لاقامة صرح شركات للتأمين الاسلامي في محافظة اربيل.

المصادر والمراجع

اولا: الرسائل و الأطاريح

- 1_ خالد، مريش ، أهمية قطاع التأمين في الاقتصادي الوطني، المدة 2010_2017، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2019.
- 2_ سيد علي ، محمد شيرين محمد امين ، التأمين الاسلامي بديلاً عن التأمين التجاري (مدينة أربيل نموذجاً)، رسالة ماجستير في الاقتصاد (غير منشوره) فأكلتي العلوم الاسلامية ، جامعه السليمانية، 2015.
- 3_ هدى، القاضية علياوش، الأحكام العامة لعقد التأمين (مذكرة تخرج)، المدرسة العليا للقضاء، الدفعة 2008، 17_2009م.

ثانياً: الندوات والمؤتمرات

- 1_ أبوبكر، أ. د، صفة أحمد، التأمين التكافلي رؤية مستقبلية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة ، الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة يومي 20_21 ايار عام 2013م. مخر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبيدة _ الجزائر.
- 2_ الدوسري، د. مسفر بن عتيق ، مفهوم التأمين التعاوني، بحث مقدم لمؤتمر التأمين التعاوني (أبعاده وأفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه) بالتعاون بين الجامعة الأردنية ، مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 26_28 ربيع الثاني 1431هـ، الموافق 11_12 ابريل 2010م.
- 3_ لزعتري، د. الشيخ علا الدين، الفروق المؤثرة بين التأمين التعاوني و التأمين التجاري ، بحث مقدم للملتقى الثاني للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، رابطة العالم الإسلامي، 27 شوال 1431هـ_16 اكتوبر 2010م
- 4_ العازمي، التأمين التعاوني (معوقاته، واستشراف مستقبله) بحث مقدم لملتقى التأمين التعاوني، بالتعاون مع الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، رابطة العالم الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، في قاعة الملك فيصل للمؤتمرات في فندق الانتر كونتنتل بالرياض، 23_25 محرم 1430هـ، الموافق 20_22 يناير 2009م.
- 5_ القره داغي ، أ.د. علي محيي الدين ، مفهوم التأمين التعاوني (ماهيته و ضوابطه و معوقات)دراسة فقهية اقتصادية ،بحث مقدم لمؤتمر التأمين التعاوني (أبعاده وأفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه) بالتعاون بين الجامعة الأردنية ، مجمع الفقه الاسلامي الدولي .المنظمة الاسلامي للتربية و العلوم والثقافة (إيسيسكو). المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، 26_28 ربيع الثاني 1431هـ، الموافق 11_12 ابريل 2010م
- 6_ ملحم، د. أحمد سالم ، بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني، (بحث بين الجوانب الاتفاقية والفروق الجوهرية بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني)، بحث مقدم لمؤتمر التأمين التعاوني (أبعاده وأفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه) بالتعاون بين الجامعة الأردنية، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم والثقافة (إيسيسكو)، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 26_28 ربيع الثاني 1431هـ، الموافق 11_12 ابريل 2010م.

ثالثاً: الكتب

- 1_ ثنيان، سليمان بن إبراهيم، 1993، التأمين وأحكامه، ط1، دار العواصم المتحدة، قبرص_ بيروت. 1414هـ_1993م.
- 2_ الجميل، إيمان فتحي حسن ، التأمين البحري، ط 1، دار الجامعة الجديدة_ الاسكندرية ، 2014م.
- 3_ حسني، د. عباس، عقد التأمين في الفقه الإسلامي والقانون المقارن ، ط1، مكتبة وهبة_ القاهرة، 1398هـ_ 1978م.
- 4_ حسان، حسين حامد، حكم الشريعة الإسلامية في عقود التأمين، ط1 دار الاعتصام، القاهرة ، 1396_1976م.
- 5_ زيدان، سلمان، إدارة الخطر والتأمين ، ط1 ، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان، 2013م.
- 6_ زهرة، أ.د. محمد المرسي، و المقبالي، د. مبارك، أحكام عقد التأمين ، ط1، دار الكتاب الجامعي، دولة الإمارات العربية المتحدة_ والجمهورية اللبنانية 1436هـ، 2015م.
- 7_ السنهوري، د. عبدالرزاق ، الوسيط في شرح القانون المدني، ط1، دار النهضة العربية _ القاهرة، 1964م.



- 8_ شرف الدين، د. أحمد، أحكام التأمين في القانون القضاء، ط1، جامعة الكويت، 1403_هـ 1983م.
- 9_ صالح، د. باسم محمد ، القانون التجاري، القسم الأول، كلية القانون والسياسة (قسم القانون) بجامعة بغداد، من منشورات دار الحكمة، مطبعة جامعة بغداد، 1987م.
- 10_ عطية، أحمد صلاح، محاسبة شركات التأمين، ط1، الدار الجامعية للطبع والنشر، الإسكندرية، 2002م.
- 11_ عبدالله، باسم محمد صالح، التأمين أحكامه وأسس (دراسة تحليلية مقارنة)، دار الكتب القانونية ، دار شتات للنشر و البرمجيات_ مصر، 2011م.
- 12_ عليان، شوكت محمد ، التأمين في الشريعة والقانون، ط3، دار الشواف، المملكة العربية السعودية، 1996م.
- 14_ عبده، د. عيسى، العقود الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية المعاصرة، (هو بحث مقدم إلى مؤتمر الفقه الإسلامي بالرياض، ذي القعدة 1396هـ_ نوفمبر 1976م، بدعوة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) ط1، دار الاعتصام، القاهرة، 1397هـ 1977م.
- 15_ عبده، عيس، التأمين الحل والتحرير، دار الاعتصام، القاهرة، 1398_ 1978م.
- 16_ فايد، عابد عبدالفتاح، أحكام عقد التأمين، دار الكتب القانونية_ مصر، دار شتات والبرمجيات_ مصر، 2010م.
- 17_ القره داغي، أ. د. على محمد الدين ، التأمين التكافلي الإسلامي، ط6، دارالنشر، 2011م.
- 18_ هدى، القاضية علياوش ، الأحكام العامة لعقد التأمين (مذكرة تخرج)، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، الدفعة، 2008، 17_2009م.

خامساً: المواقع الالكترونية

- 1_ بن حميد، الشيخ صالح عبد الله، التأمين التعاوني الإسلامي ، 11/6_1423/1/9_هـ 2003م، على موقع:
<http://www.Kantakji.com/media/1407/15202.doc>
- 2_ حسان، د. حسين حامد، أسس التكافل التعاوني في ضوء الشريعة الإسلامية، دبي 1425هـ، 2004، على موقع الدكتور:
http://www.hussein_hamed.com/pagedetails.aspx?id=116
- 3_ الصافي، د خالد ،حلقاات علمية في التأمين التكافلي (التكافل الإسلامي) الحلقة الثانية، علي موقع(تأمين. كوم)
<http://www.tammeen.com/vb/showthread.phppt=2212>
- 4_ العجلان، التأمين التعاوني(دراسة فقهية مقارنة)على الموقع:
<http://www.islamfeqh.com/nawazel/nawazelltem.aspx?nawazelltemId=76>
- 5_ القرى، د. محمد العلي ،مرة أخرى: هذه الضجة حول التأمين التعاوني، مقال حول التأمين التعاوني، صحيفة المدينة المنورة، العدد(14426)، الثلاثاء:16/شعبان/1423، الموافق22/تشرين الاول/2002م.
www.elgari.com

ملحق(1)

استمارة الاستبانة(1)مخصصة للمواطنين

السادة المواطنين الكرام:

تتناول هذه الاستبانة مشروع رسالة ماجستير بعنوان(التأسيس لإنشاء للتأمين الإسلامي في مدينة اربيل/ دراسة تحليلية لعينة من مواطني اربيل 2022) وللتعرف على آرائكم بما يساعدنا في تقدير متطلبات قيام مثل هذه الشركات والعقبات التي تواجه والبيئة المحيطة بها صممنا هذه الاستمارة. ونود احاطتكم علماً بأن ما يسرد في الاستمارة من بيانات سوف لا يستخدم الا لأغراض البحث العلمي، شاكرين تعاونكم معنا.

الباحث/ أوات صباح

أهم المصطلحات الواردة في الاستمارة

(1)التأمين التجاري: (عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي الى المؤمن له _ المستأمن _ أو المستفيد الذي اشترط التأمين الصالحة مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً، أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث، أو تحقيق خطر مبين في العقد، وذلك في مقابل قسط أو أية دفعة أخرى يؤديها المؤمن له الى المؤمن) فالمشترك يدفع أقساطه_ سواء كانت شهرية أم سنوية _ للشركة خلال فترة زمنية تذكر في العقد في حال وقوع الخطر للمشارك نفسه أو الحق ضرر بأي شيء من ممتلكاته ، فأن الشركة تقوم بدفع تعويض للمشارك حسب الضرر الذي الحق به، وإذا لم يحدث أي خطر أو ضرر للمشارك أصعبت الاقساط ملكات للشركة، أي أن شركة التأمين تحتسب قسط التأمين المستوفى من الزبون. بحث يغطي:

الخطر المؤمن منه + الأعباء الإدارية+ اعادة التأمين +نسبة من الارباح

ومن الناحية الفقهية: فأن غالبية العلماء كرم التأمين التجاري لأنه عقد يتضمن بعض التعاملات المالية المحرمة (كالربا ، والغرر، و المقامرة...).

(2)التأمين الاسلامي: (اتفاق بين شركة التأمين الاسلامي باعتبارها ممثلة لهيئة المشتركين ، وبين الراغبين في التأمين وهم الاشخاص المعرضين لأخطار معينة ، على تلافي الأضرار الناشئة عن تلك الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات علي اساس الالتزام



بالتبرع ، ويتكون من ذلك صندوق تأمين تعاوني له ذمة مالية مستقلة ، بحيث يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق المشتركين نتيجة وقوع الأخطار المؤمن لها، وتتولى الشركة مسؤولية الإدارة وتأخذ أجراً أو حصة من الأرباح في مقابل استثمارها لأموال الصندوق بصفتها وكيلاً بأجر أو مضارباً)ولذا فإن أصل قيمة القسط المدفوع يعود صاحبة بعد أن يوضع في حساب خاص للمؤمن لهم ، ويتم استقطاع منه الآتي: (1) الخطر المؤمن له +(2) الأعباء الإدارية بما منيها اجور شركة التأمين مقابل عملها + اعادة التأمين ولو استثمرت شركة التأمين التجاري مبالغ الأقساط، فإن عوائد الاستثمار تعود لشركة التأمين ، في حين تحفظ في حالة التأمين الاسلامي بحساب التأمين للمؤمن لهم بعد استقطاع شركة التأمين عاندها كمضارب.

ومن الناحية الفقهية: فإن غالبية العلماء يذهبون الجواز هذا النوع من التأمين كون معاملات التأمين تكون وفق احكام الشريعة الاسلامية.

نود من حضرتكم الاجابة بدقة وايجابية عن الاسئلة المطروحة وذلك من خلال وضع علامة أو للمربع الذي ملأ نما، اعطاء شرح

موجز (لغيرها من الاسئلة ✓)

1_ الجنس : ذكر ائى

2_ العمر: سنة.....

3_ السكن: محلة.....

4_ المحل العمل:

5_ المستوى التعليمي: متوسط اعدادية دبلوم

بكالوريوس دبلوم عالي ماجستير دكتوراه

6_ سنوات الخدمة: سنة.....

7_ هل تمتلك : مسكن سيارة محل (تجاري، ورشة، عيادة..)

8_ هل سمعت أو قرأت عن التأمين التجاري قبل عرضنا له بهذه الصيغة نعم كلا

8_أ اذا كانت اجابتك عن السؤال السابق ب(8)ب(نعم) فمن أي جهة سمعت أو قرأت؟(ملاحظة: يمكن التأثير على اكثر من جهة)

وسائل الاعلام المرئية و سائل الاعلام المسموعة نشرات و المطبوعات مجلا(نشرات كتب)

وسائل الاعلام شركة المسجد المدرسة أو الجامعة

الأهل أو الاصدقاء آخر

8_ب_ يرجى تحديدها اذا كانت (اخر) من الفقرة السابقة.

.....

8_ج_ ان كانت اجابتك عن السؤال (8) نعم فهل كان فهمك لمعنى التأمين بالصورة التي بينها؟

نعم كلا

9_ هل سمعت أو قرأت عن التأمين الاسلامي نعم كلا

9_أ_ اذا كانت اجابتك عن السؤال السابق (9)ب(نعم) فمن اي جهة سمعت أو قرأت؟

(ملاحظة: يمكن التأثير على اكثر من جهة)

وسائل الاعلام المرئية المسموعة المطبوعة الالكترونية

نشرات شركة التأمين المسجد المدرسة أو جامعة

الأهل أو الاصدقاء آخر

9_ب_ اذا كانت اجابتك عن السؤال السابق (اخر)يرص تحديدها.....

9_ج_ اذا كانت اجابتك عن السؤال (9)ب(نعم) فهل كان فهمك للتأمين الاسلامي بالصورة التي بينها؟

نعم كلا

الاول	اسئلة بخصوص تفصيل التأمين التجاري	اتفق	اتفق	محايد	لاأتفق	أتفق بشدة
-------	-----------------------------------	------	------	-------	--------	-----------



بشدة					
1	لا يعد التأمين التجاري خيارا لي للتأمين على ما أملك (مسكني، محلي التجاري، سيارتي)				
2	لا أعتقد أن التأمين التجاري حلال شرعا.				
3	لا أعتقد بفكرة التأمين التجاري أساساً.				
4	ليس لدى القدرة المالية لدفع اقساط التأمين.				
5	لا أعتقد بامتلاكي شيئاً مها كي أؤمن عليه.				
6	أفضل ترك الأمور للقضاء والقدر.				
7	غير مقتنع بخسارتي للقسط في حالة عدم حصول الحادث.				

ثانيا	اسئلة بخصوص تفصيل التأمين الاسلامي	اتفق بشدة	اتفق	محايد	لا أتفق	لا أتفق بشدة
1	لا يعد التأمين الاسلامي خيار الي للتأمين على ما أملك (مسكني، محلي التجاري، سيارتي)					
2	لا أعتقد أن التأمين الاسلامي حلال شرعا.					
3	لا أعتقد بفكرة التأمين الاسلامي أساساً.					
4	ليس لدي القدرة المالية الدفع قسط التأمين.					
5	لا أعتقد بامتلاكي شيئاً مها كي أؤمن عليه.					
6	أفضل ترك الأمور للقضاء والقدر.					
7	غير مقتنع بدفع القسط رغم كونه تبرعا لا يذهب سدى عند عدم و قوم الحادث					

ثالثا	أسئلة بخصوص دور الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي	اتفق بشدة	اتفق	محايد	لا أتفق	لا أتفق بشدة
1	هناك قصور في وسائل الاعلام في التعريف بالتأمين الاسلامي					
2	هناك قصور في دور شركات التأمين الاسلامي في التعريف بالتأمين الاسلامي					
3	هناك قصور في دور المسجد في التعريف بالتأمين الاسلامي					
4	هناك قصور لدى الجامعات والمدارس في التعريف بالتأمين الاسلامي					



Trends of preference for Islamic insurance
An analytical study of a sample of citizens of the
City of Erbil for the year(2021)

Awat sabah sedeeq husman

Amen muhamd saheed

College of Administration and Economics, Salahaddin University-

College of Administration and Economics, Salahaddin University-

Erbil

Erbil

awatsabahsedeeq@gmail.comAmen.alidressi@su.edu.krd**Abstract**

Doing researches in Islamic finance has become necessary it worth doing it to answer many questions spin in researchers mind, especially the individual's life has become complicated, many families need guaranties against multiple risks, firms also investigate means of their continuance, and to return to its situation before the occurrence of the danger. That is why this research appeared to study the conscious of commerce and Islamic insurance. Through distributing(423) questionnaires in Erbil city. The (400) questionnaires fulfilled the research requirements, the research has reached many conclusions which the most important are: (70%) of the research sample heard and red about commercial insurance. Then (75.5%) of the sample they have understanding of the commercial financing as the way the researcher adapted. When the ratio of people who heard or read about Islamic financing dropped to(51.3%). The commercial insurance companies has a weak media role in introducing the commercial insurance, which the ratio of who know the commercial insurance did not exceed (4%) The percentage of skepticism by citizens that Islamic insurance is permissible according to Sharia reached (62.15%).this was reflected in the result that the citizens of the city of Erbil have no preference, with an agreement rate of(59.09%)and(57.82%),for commercial and Islamic insurance, respectively.

Keywords: Islamic cooperative insurance, commercial insurance, insurance premiums, types of insurance, Takaful insurance companies..

ناراسته‌کانی پیتاشزانی بی‌مه‌ی ئیسلامی**لیکۆلینه‌وه‌ی شیکاریانه بۆ سامپلیک له هاوولاتیانی شاری هه‌ولێر بۆ سالی 2021**

ئەمین محمد سعید محمد

ئاوات سه‌باح سه‌ دیق

کۆلیژی کارگێرو ئابووری، زانکۆی سه‌لاحه‌ددین-هه‌ولێر

کۆلیژی کارگێرو ئابووری، زانکۆی سه‌لاحه‌ددین-هه‌ولێر

awatsabahsedeeq@gmail.comAmen.alidressi@su.edu.krd**پوخته**

لیکۆلینه‌وه له بواری بی‌مه‌ی ئیسلامی بۆته پتووستیه‌ک که ده‌بیت بکرت بۆ وه‌لامدانه‌وه‌ی زۆریک له‌و پرسیارانه‌ی که له‌ بیر و هۆشی توێژه‌ران ده‌خولیته‌وه ، به‌تایبه‌تی له‌م رۆژگاره که ژبانی تاکه‌کان زۆرتالۆتر بووه، ئەمه‌ش وا ده‌کات خێزانه‌کان پتووستیان به‌ چه‌ند گه‌ره‌تینکردنیک هه‌بیت دژ به‌ مه‌ترسیه‌ جو‌راوجۆره‌کان، هه‌روه‌ها دامه‌زراره‌ ئابووریه‌کان ده‌ستیان کردووه به‌ گه‌ران و پشکنین له‌و ئامرازه‌ دلنیاکیه‌رانه‌ی که به‌رده‌وامیان زامنده‌که‌ن و ده‌یانگه‌رنه‌وه بۆ هه‌مان بارودۆخی پێش روودانی مه‌ترسیه‌که.

لێروه‌و ئەم لیکۆلینه‌وه‌یه هاته‌ کایه‌وه بۆ به‌ده‌رخستنی واقیعی هۆشباری به‌ بی‌مه‌ی بازرگانی و ئیسلامی. له‌ریگای دابه‌شکردنی فۆرمی راپرسی به‌سه‌ر سامپلیک که پیکهاتوه‌ له (423) هاوولاتی له‌ شاری هه‌ولێر، که (400) فۆرمی دورستی لڤ وه‌رگه‌ته‌وه. توێژینه‌وه‌که گه‌یشه‌ کۆمه‌لیک ده‌رته‌نجام، په‌نگه‌ گرنکیرینیان بریتی بن له: که (70%)ی نمونه‌ی توێژینه‌وه‌که بیستووینه‌وه‌که بیستووینه‌وه‌که ده‌بارهی بی‌مه‌ی بازرگانی، و (70.5%)یان تیگه‌بشینیان له‌ بی‌مه‌ی بازرگانی به‌ هه‌مان شوبه‌یه که توێژه‌ر به‌ده‌ریخستوه‌ و و دیاری کردووه . له‌کاتیگدا رێژه‌ی ئەوانه‌ی که ده‌بارهی بی‌مه‌ی ئیسلامی بیستووینه‌وه‌ و خویندویانه‌ته‌وه دابه‌زیوه بۆ (51.3%). وه‌ کۆمپانیانی بی‌مه‌ی بازرگانی پۆلیکی لاوازیان له‌ میدیاکاندا هه‌بووه له‌ ناساندنی بی‌مه‌ی بازرگانی، به‌و پێیه‌ی رێژه‌ی ئەو که‌سانه‌ی له‌ پێگه‌ی ئەوانه‌وه بی‌مه‌ی بازرگانیان ناسیوه له (4%) زیاتر نه‌بووه، هه‌روه‌ها رێژه‌ی گومانکردن له‌ لایه‌ن هاوولاتیانه‌وه ده‌بارهی دورستی و نادورستی بی‌مه‌ی ئیسلامی له‌ رووی شه‌ره‌وه گه‌یشه‌تۆته (62.15%) ، و ئەمه‌ش په‌نگدانه‌وه‌ی هه‌بووه له‌گه‌ڵ ده‌رته‌نجامی ئەوه‌ی که هاوولاتیانی شاری هه‌ولێر هه‌یج پله‌به‌ندیان نییه به‌ رێژه‌ی ریکه‌وتنی (59.09%) و (57.82%) بۆ بی‌مه‌ی بازرگانی و ئیسلامی یه‌ک له‌دوای یه‌ک.

وو شه سه‌رتاییه‌کان: بی‌مه‌ی هاوکاری ئیسلامی، بی‌مه‌ی بازرگانی، پاره‌ی بی‌مه، جو‌ره‌کانی بی‌مه، کۆمپانیانی بی‌مه‌ی ته‌کافول.